

(القرار رقم ١٤٧٢ الصادر في العام ١٤٣٦هـ)

في الاستئناف رقم (١٣٩٨/ز) لعام ١٤٣٤هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٦/٢/٣٠هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكّلة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٩) وتاريخ ١٤٣٢/٦/٦هـ، والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (٦٣٧٨) وتاريخ ١٤٣٢/٦/٢٥هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والمصلحة قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٣٢١) وتاريخ ١٣٧٠/١/٢١هـ وتعديلاته وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٨٠) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من مصلحة الزكاة والدخل (المصلحة) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثالثة رقم (٣٤) لعام ١٤٣٣هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته المصلحة على (أ) - (المكلف) لعام ٢٠٠٦م.

وكان قد مثل المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة بتاريخ ١٤٣٦/٢/١٠هـ كل من:و.....و.....، ولم يحضر المكلف أو من ينوب عنه، ولم يقدم طلباً بالتأجيل أو اعتذاراً عن عدم الحضور.

وقد قدم ممثلو المصلحة لهذه اللجنة أثناء جلسة الاستماع والمناقشة خطاباً مؤرخاً في ١٤٣٦/٢/١٠هـ يتضمن رغبة المصلحة في سحب استئنافها حيث تم الاتفاق بينها وبين المكلف على معالجة الاعتراض دون الاستمرار في عملية الاستئناف.

وبناءً عليه ترى اللجنة إنتهاء الخلاف بين الطرفين لسحب المصلحة استئنافها على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثالثة رقم (٣٤) لعام ١٤٣٣هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته المصلحة على المكلف لعامي ٢٠٠٦م.

القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: إنتهاء الخلاف بين مصلحة الزكاة والدخل (أ) - بشأن الربط الزكوي الذي أجرته المصلحة على المكلف لعام ٢٠٠٦م لسحب المصلحة استئنافها على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثالثة رقم (٣٤) لعام ١٤٣٣هـ.

ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،